حكم فوائد البنوك

تمت الكتابة بواسطة: Fady Khader

آخر تحديث: ١٢:٠٧ ، ٢٣ مارس ٢٠٢١

ذات صلة

فوائد البنوك

فوائد البنوك الحلال

الاستثمار

محتويات

١. حكم فوائد البنوك
٢. المقصود بفوائد البنوك
٣. حكم المرابحة في البنوك الإسلامية
٤. الفرق بين المرابحة الإسلامية والفوائد الرّبويّة
٥. المراجع

حكم فوائد البنوك

ربا البُنوك أو ما يُسمّى بالفوائد، هي من الرّبا بعينه، ونُقل الإجماع على تحريم الزّيادة المشروطة على أيّ ة تحت الطّلب؛ أو ما يُسمّى بالحساب الجاري، أو ودائع لِأجل، أو ودائع بإشعار، وغير ذلك،[٢] وينبغي على الشّخ تلك الودائع التي يؤخذ عليها زيادات وفوائد محرّمة، كأن تكون تلك الودائع بقصد الاستثمار المشروع، وبذلك

وأما كونها ربا بعينه؛ فذلك لأنّ العميل يأخذ من البنك مبلغاً مُعيّناً، بشرط أن يَرُدّه بزيادةٍ مُعيّنة، كما يدخُل ا كمن يشتري نُقوداً دون أن يتمّ القبض في نفس المجلس، بشرط أن يُردّها بزيادةٍ بنسبةٍ مُعيّنةٍ، وقد نهى ا عن السّلف في البيع، فقال -صلّى الله عليه وسلّم-: **(لا يحلُّ سلَفٌ وبيعٌ، ولا شَرطانِ في بيعٍ، ولا رِبحُ ما لم** [٤] كما ثبت عن جماعةٍ من الصّحابة الكرام نهيهم عن القُروض التي تجرُّ نفعاً. وأمّا إن كانت هذه الأموال مم في البُنوك الأجنبيّة، ثُمّ سجّلت لها فوائدٌ، فقد أجازت لجنة الإفتاء بالأزهر أخذ هذه الأموال وصرفها في الم كتعبيد الطُّرق، وبناء المُستشفيات، وذلك من قبيل الأخذ بأخفّ الضّررين.[٥]

المقصود بفوائد البنوك

يُقصد بالفائدة ما نتج وكسبهُ الإنسان من غير مالٍ؛ كالميراث، والعطيّة، وأمّا في الاصطلاح المصرفيّ: فهي استعمال النُّقود، ويُفرّق بينها وبين الرّبح من حيث أنّ الرّبح يكون بزيادةٍ على ثمن السّلعة مُنذ البداية، وتكو الزّائد بغير نيّة التّجارة فهو من قبيل الفوائد، وينطبق لفظ الفائدة على لفظ الرّبا في الشرع؛ حيثُ يشتركان القرض،[٦] وتُعرف الفائدة عند الاقتصاديّين: بأنّها الزّيادة التي يدفعها البنك أو صندوق الادخار على الودائع مُقابل القُروض.[١] كما تعرف بأنّها: النّسب التي تأخُذها البُنوك على الأموال المودعة لديها، أو مُقابل ما تُقد

حكم المرابحة في البنوك الإسلامية

الثمن ونسبة ومقدار الرّبح، وقد كرِه بعض السلف المواصفة؛ ومنهم سعيد بن المسيّب، وفيما يأتي تفصيل المرابحة:[٨]

- **القول الأوّل:** الجواز؛ وهو قول الدكتور القرضاوي، والدكتور سامي حمود، والدكتور عبد الحميد البعلي، و البيع الإباحة، وتعدّ المرابحة من أنواع البيع، ويؤيّد ذلك قرار مؤتمر المصرف الإسلامي الأول في دبيّ، وا المصرف بالشراء حسب الشروط التي تمّ التنويه عليها، ووعد المصرف نفسه بإتمام البيع بناءً على تلك ا المصرف الإسلامي في الكويت ذلك، لأنّ المواعدة على بيع المرابحة بين الآمر بالشراء والمصرف، وشراء حيازتها وتملّكها ثم بيعها للآمر بالشراء هو من العقود الجائزة شرعاً، وخاصة أن المصرف الإسلامي تقع السلعة قبل تسليمها، كما أنّ في ذلك مراعاة لمصلحة الطرفين؛ العميل والمصرف.[٨] كما أنّها تُعدّ من ا وتُطبّق عليها أحكامهما، كعدم ضمان المُضارب الذي هو البنك لرأس مال المُضاربة.[٢]
- **القول الثّاني:** التحريم، وممّن قال بذلك الدكتور محمّد الأشقر، والدكتور صدّيق الضرير، والشيخ محمد الش القول بلزوم العدّة في المذهب المالكي هو في أمر المعروف والإحسان؛ كالتبرّعات، ولا علاقة لعقود ال وهذه المعاملة أي البيع بالمرابحة غير جائزة في المذهب المالكي، وقد نهى النبيّ -صلى الله عليه وس الشخص، وهذه المعاملة تدخل في هذا الباب، وقالوا إنّ النبيّ نهى عن حصول بيعتين في بيعة واحدة، وهي البيع بين المصرف وبائع السلعة، والبيع بين المصرف والعميل، كما أنّ هذه المعاملة تُشبه الربا وا وهي إحدى صورها، أو تقوم مقامها بشكلٍ عام.
- **القول الثّالث:** الكراهة، وذلك لأن هذه المعاملة لا يُمكن الجزم بحرمتها؛ لأنّ صورتها وشكلها العام ينط الإسلامية، وصحيحٌ أنّ الوعد لا يُعدّ عقداً، إلا أنّ الإلزام على ذلك قضاءً يتوافق مع المبادئ الإسلامية وة يُفضي إلى الربا، فالمصرف الإسلامي لا يُقرض الشخص بالربا، فيشتري السلعة ويُلزم الآمر بالشراء على التمويل، وفيها إلزام من المصرف للعميل عل المرابحة، فلا يُمكنه الرجوع عن المعاملة، وقد يتضرّر نتيجة

الفرق بين المرابحة الإسلامية والفوائد الرّبويّة

توجد العديد من الفُروقات بين المُرابحة الإسلاميّة وبين الفوائد الرّبويّة، ومنها:[٩]

- المُرابحة تَبادل سلعةٍ بثمنٍ، وأمّا الفوائد فهي تبادل نقودٍ بمثلها.
- ثمن السّلعة في المُرابحة ثابتٌ ومُستقرٌ، وأمّا في القرض الرّبويّ فهو يزداد بازدياد المُدّة.
- معرفة مصادر الأرباح في البنك الإسلاميّ، وأمّا في البنك الرّبويّ فيكون تقديم المال أو الفائدة للمُقترض
- الرّبح في البُنوك الإسلامية يكون عن طريق تقليب المال، وتحويله من حالٍ إلى حالٍ؛ كالبيع والشّراء، وأمّ تكون عبارة عن زيادةٍ مُستحقّةً للدّائن على المدين مُقابل احتباس الدّين إلى وقت سداده؛ أي مالٌ مُقابل
- الفرق الجوهريّ بينهما هو أنّ البنك الرّبويّ في مُعاملاته يأخذ الرّبح من دون تحمّلهِ للمخاطر، أمّا في البـ مملوكةً للبنك، ويبيعها بعد أن دخلت في ملكه وضمانه، فيمرّ عليه ملك البضاعة وقتاً يسيراً، وإن هلكت يكون ضامناً لها.[١١]

هل كان المقال مفيداً؟

نعم لا

-
فوائد البنوك

مواضيع ذات صلة بـ : حكم فوائد البنوك

فوائد البنوك

فوائد البنوك الحلال

زكاة فوائد البنوك

حكم شهاد

ما حكم تشغيل الاموال

حكم الاستثمار في البنوك

ما حكم تسديد القروض

حكم الوديع

حكم الربا في الاسلام

الزوار شاهدوا أيضاً

أحكام الجنائز

حكم اطالة الاظافر

ما هي كفارة اليمين

حكم الصلاة على المنتحر

حكم التشقير

حكم بناء القبر

حكم الصلاة في المقبرة

أحكام العدة

حكم الاستهزاء بالدين

حكم الصلاة قبل الأذان

هل الغناء حرام

ما حكم دعاء الاستفتاح

مقالات من تصنيف أحكام شرعية

هل التطعيم يفطر الصائم

حكم التسمية باسم سيرين

حكم الاحتفال باليوم الوطني

حكم قراءة الابراج

حكم وطهارة المكياج

حكم تصرف أحد الورثة في التركة قبل قسمتها

حكم التهنئة بالعيد

حكم الادعاء في الغيبيات

حكم قص المرأة شعرها إلى الأذنين

حكم الاعتراف بالحب في الإسلام

مقالات منوعة

فوائد ماء الورد للشعر

نظام غذائي لحرق الدهون

حكمة حياة

ما سبب جفاف الشفاه

كيفية صنع الجبنة في المنزل

عبارات عن مولود جديد

فضل صلاة القيام

أعراض وجود الماء في البطن

جميع الحقوق محفوظة © موضوع 2023

عن موضوع

سياسة الخ

About Us

فريق موضو

جميع الحقوق محفوظة © موضوع 2023